التأخر في التصرف بـ 5 قطع ألماس مصادرة منذ 2007 قدرت بـ 40 مليون دولار

42 مليون دينار إيرادات أحكام ورسوم قضائية لم تحصلها وزارة العدل

أكد رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي عدنان عبد الصمد أن اللجنة قد اجتمعت لمناقشة الحساب الختامي لوزارة العدل للسنة المالية 2016/2015 وملاحظات الجهات الرقابية، وتبين للجنة وجود إدارة للتدقيق الداخلي، إلا أنها لا تتبع أعلى سلطة إشرافية (الوزير المختص) كما نص قرار مجلس الوزراء بهذا الشأن، كما أن عدد الموظفين غير كافٍ لإنجاز العمل بالشكل المطلوب.

وشددت اللجنة على ضرورة تفعيل إدارة التدقيق الداخلي لما له من أثر إيجابي على تجنب العديد من الملاحظات والمخالفات التي تسجلها الجهات الرقابية.

ومن خلال ملاحظات ديوان المحاسبة يتبين ان المأخذ التي شابت تحصيل الإيرادات المستحقة من أحكام أو رسوم قضائية حيث بلغت الإيرادات المستحقة للحكومة 42 مليون دينار.

ومن الأسباب التي أدت إلى تراكم تلك المستحقات هو مغادرة المحكوم عليهم البلاد وعدم الاستدلال على العنوان أو خلو أوامر التنفيذ من الرقم المدني، كما أن التأخر في الربط بين وزارات الدولة ذات العلاقة ساهم بشكل كبير بتراكم تلك المديونيات.

وشددت اللجنة على ضرورة حل تلك المعوقات لرفع مستوى تحصيل إيرادات الدولة والنأي بها من احتمالية السقوط بالتقادم.

كما أكدت اللجنة على ضرورة دراسة العقود قبل إبرامها لتجنب تحميل الميزانية لأعباء مالية دون جدوى بلغ ما امكن حصرة 380،770 د.ك خلال للسنة المالية 2015–2016.

وخالفت وزارة العدل لقانون رقم 7 لسنة 1980 بإصدار قانون تنظيم الخبرة من خلال تشكيل لجان من غير المختصين كما نص علية القانون سالف الذكر وذلك لاختيار الموظفين لوظيفة معاون خبير في إدارة الخبراء.

ورفضت اللجنة إفادة الوزارة الواردة في تقرير الديوان بشأن عدم اختصاص الديوان بفحص هذا النوع من القرارات، حيث أن المادة 10 من قانون ديوان المحاسبة أعطته الصلاحية بفحص شؤون التوظف ومنها قرارات تشكيل

عدنان عبد الصمد

اللجان، مما حدى بالجهة لموافقة رأي اللجنة وأن قرارات تشكيل اللجنة اتخذت من قبل الوزير السابق وأنها لا مانع لديها من في تزويد الديوان بما يطلبه من بيانات.

ومن ضمن الملاحظات المستمرة باستثناء ملاحظات الإيرادات، التأخر في التصرف بمواد ثمينة مصادرة قدرت بـ 40 مليون دولار (5 قطع ألماس مصادرة منذ 2007) بالإضافة إلى مواد ثمينة أخرى قدرت بـ 73 الف دينار، وبررت الوزارة أن قرارات التصرف تصدر من النائب العام وليست من صلاحيات الوزارة. كما سجل الديوان مخالفة مالية واحدة بسبب عدم العرض على الرقابة المسبقة، وتم تحويلها للمحاكمات التأديبية لعدم اقتناع الديوان بنتائج التحقيق.

ولاحظت اللجنة ارتفاع مبالغ تنفيذ الاحكام القضائية للقضايا التي خسرتها الوزارة بما يقارب 4 مليون، لذى يجب الوقوف على أسباب خسائر الجهة لقضاياها، وطبيعة تلك القضايا للحد من تكرار وقوعها في المستقبل. كما لاحظت اللجنة أن جهاز المراقبين الماليين رصد أكثر من استمارة تحت «نوع صرف من غير البند المخصص» حيث يتم الصرف من برنامج الشؤون القضائية على مصاريف تخص الديوان العام أغلبها يخص مكافآت أعضاء لجان، مما يجعل الحساب الختامي لا يعكس الميزانية المعتمدة للجهة بالشكل المطلوب.

دعا الجميع لتنزيه الدين عن الخوض السياسي

الشطي: تعديل المادة 79 هتك للإسلام واستخفاف بالشريعة

أكد النائب خالد الشطي أن طرح مشروع أسلمة الدستور والقوانين عبر تنقيح المادة 79 من الدستور في هذا الزمن وبهذه الكيفية هو هتك للإسلام واستخفاف بالشريعة، ولا سيما ممن يؤمن بـ «فقه المقاصد» وينزل «المصالح المرسلة» منزلة الأصل في التشريع، الذي قد يعطل نصا ويتمهل في تطبيق حكم شرعي ثابت.

وقال الشطي في تصريح صحافي «في ظروف طغيان الارهاب الإسلامي باسم الدولة الاسلامية، وبحجة تطبيق أحكام الله، وبالآلية الإرهابية الوحشية، وما خلفته من صورة مزرية عن تطبيق الشريعة وتحكيم الدين، تعلو عندنا أصوات وتقترن بتلك دعوات تريد المزايدة والمناقصة، تتجر بالدين وتستميل أصوات العوام».

وأضاف إنني أدعو الجميع لتنزيه الدين عن الخوض السياسي، والترفع به عن المهاترات وشباك الاصطياد، التي تلتقط العقل والعقلاء، قبل أن تحرج

خالد الشطي

العلمانيين واللادينيين.

واكد الشطي ان الكويت دولة مدنية تحترم الدين، وأنتم تعلمون أن انقلابها الى دولة دينية دونه خرط القتاد، فماذا يعني الإصرار في طرح الأسلمة الآن سوى العودة الى التأزيم والمساهمة (وإن دون قصد) مع داعش وإعانتها في تشويه الدين؟

واضاف الشطي في هذا الجو الموبوء، لا أرى المشروع إلا إساءة للإسلام والعياذ بالله، علم الإخوة بذلك أم لم يعلموا.

وتابع: هذا بالجانب السياسي، أما عن الجانب الدستوري فهناك عدة ملاحظات: فتنقيح المادة (79) من الدستور يخالف ويتعارض مع الكثير من مواد الدستور ويؤثر على شكل الدولة ونظامها والسلطات فيها. وتنقيح المادة (79) يقتضي تعيين الجهة التي تقرر عدم مخالفة القانون للشريعة الاسلامية وهذا التعيين يخالف المادة (51) من الدستور. وتنقيح المادة (79) يخالف المادة السادسة من الدستور فالسيادة في الشريعة الإسلامية ليست للأمة ولا الأمة هي مصدر السلطات. وتنقيح المادة (79) يخالف المادة الثانية من الدستور إذ تسمح هذه الأخيرة لغير الشريعة أن تكون من مصادر التشريع. وهناك آلاف الملاحظات الدستورية والقانونية الأخرى التي لا يسع المجال لذكرها.

وجه انتقاداته إلى وزير الصحة

الفضل قدم تعديلا على قانوني المطبوعات والمرئي والمسموع يلزم صاحب الشكوى بدفع 500 دينار أولا

احمد نبيل الفضل

د. جمال الحربي

تقدم النائب احمد نبيل الفضل باقتراح بقانون بشأن المطبوعات والنشر واقتراح بقانون بشأن المرئي والمسموع مقدم من النائب احمد نبيل الفضل، وينص التعديل في الاقتراحين على إلزام كل من يريد تقديم شكوى طبقا لمواد القانونين ان يدفع 500 دينار.

من ناحية أخرى قال الفضل: «لا اكترث بمن يرحل او يبقى في وزارة الصحة فقد غلب خرابها طيبها، وساد سوادها بياضها، وانا من الداعين الى تغيير النظام الصحي برمته» وتساءل:» ولكن كيف لنا ان نصدق ظهور وزير الصحة بثوب الفاتح المسدد المطهر لفساد وزارته وهو بنفس الوقت يرخي الحبل لنواب المعارضة والاخوان منهم بالتحديد، متقبلا تجاوزاتهم بل معينا لهم بتلك المخالفات، كما حدث عندما قام بإرجاع الكهرباء لمواقع صندوق اعانة المرضى بكل جراءة»

واضاف الفضل: «كيف لنا تصديق نواياه ونحن نرى ان كل همه تعيين احد المحسوبين على الاخوان في منصب مهم بالوزارة ليغطي ويطمس ادلة تجاوزات شقيق احد النواب التي تعدت قيمتها ضعف قيمة الإيداعات بأكملها» وتابع: «كل ذلك الوضع المريب من انسجام وتبادل المديح الذي نراه ونسمعه بين الوزير وعناصر التأزيم، هل هو نهج حكومة برمتها ام انه اجتهاد غير موفق؟»

وختم الفضل: «على اي حال لن نسكت عن اي اختراق اخر من قبل الاخوان لجسد الصحة العليلة اصلا. وللوزير نقول: يا دكتور اذا كان الاخوان قد خانوا وطنا باكمله.. تعتقد ما يخونون فيك؟»

ونص الاقتراحان المقدمان منه لتعديل قانوني المطبوعات والمرئي على « (يتعين على الشاكي أن يودع عند تقديم شكواه ضد من يخالف أي من المحظورات المنصوص عليها في القانونين على سبيل الكفالة مبلغ خمسمائة دينار كويتي في خزانة الدولة. وإذا كانت الشكوى تضم أكثر من شاكي أو أكثر من مشكو في حقه، فيتعين على كل شاكي إيداع الكفالة المذكورة بما يعادل عدد المشكو في حقهم. ولا يعفى من إيداع هذه الكفالة سوى الحكومة، وتصادر الكفالة بقوة القانون متى صدر قرارا بحفظ الشكوى أو صدر حكما فيها من المحكمة المختصة لصالح المشكو في حقه. وتقضي المحكمة على المشكو في حقه بمبلغ الكفالة المذكورة بحسبانها كل أو جزء من التعويض الجابر للضرر في حالة كسب الشاكي لدعواه المدنية ضده والمترتبة على الشكوى).

«التعليمية» تناقش ما يثار عن تسريب لاختبارات الثانوية العامة بحضور الفارس

القطار البرلماني ينطلق بـ 6 لجان اليوم

- «التشريعية» تبحث أوضاع حملة الدكتوراه.. و«المالية» تناقش «الوظائف القيادية»
- «الصحية» تناقش إضافة شريحة ربات البيوت للاستفادة من الخدمات العلاجية للتأمين الصحي «عافية»
- تجتمع لجنة التحقيق البرلمانية في اختفاء الحاويات من الموانئ لتحديد آلية عملها

ربيع سكر

ينطلق اليوم القطار البرلماني باجتماع 6 لجان برلمانية، حيث تناقش لجنة الشؤون التشريعية والقانونية مجموعة من الاقتراحات بقوانين بشأن تعديل أوضاع المدرسين المساعدين الكويتيين من حملة الدكتوراه في جامعة الكويت وتنظيم أوضاع الكويتيين حملة شهادة الدكتوراه والحاصلين عليها على نفقتهم الخاصة والمطبوعات والنشر وتنظيم السجون وإنشاء الهيئة العامة للوقاية من المخدرات.

وتجتمع لجنة الميزانيات والحساب الختامي لمناقشة الحساب الختامي للأمانة العامة للأوقاف عن السنة المالية 2015–2016 وملاحظات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين بشأنه بحضور ممثلين عن كل من :– وزارة المالية. – الأمانة العامة للأوقاف. – ديوان المحاسبة. – جهاز المراقبين الماليين. – ديوان الخدمة المدنية.

وتستكمل لجنة الشؤون المالية والاقتصادية مناقشة مشروع القانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية. (الوظائف القيادية)، وتجتمع لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد لمناقشة ما يثار من أن هناك تسريبا لاختبارات الثانوية العامة بحضور وزير التربية ووزير التعليم العالي.

وتناقش لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل الاقتراحين برغبة في شأن إضافة شريحة ربات البيوت للاستفادة من الخدمات العلاجية للتأمين الصحي (عافية). بحضور : وزير الصحة أومن ينوب عنه. وتجتمع لجنة التحقيق في اختفاء الحاويات لتحديد آلية عمل اللجنة.

مبنى مجلس الأمة

أعلن بعد وفاة اللاعب المطيري عن تبنيه اقتراحا بعدم إقامة أي مباراة إلا بوجود مسعفين

عسكر: أطراف سياسية مستفيدة تسعى لإزاحة وكيل «الصحة» السهلاوي

- دعا المبارك لتجديد البطاقات الأمنية لجميع العسكريين ممن وضعت عليهم قيود أمنية غير صحيحة

دعا النائب عسكر العنزي سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك الى إصدار توجيهاته الى الجهة المعنية لتجديد البطاقات الأمنية لجميع العسكريين ممن وضعت عليهم قيود أمنية غير صحيحة ولا يزالون على رأس الخدمة مع عائلاتهم. وقال عسكر العنزي في تصريح صحافي : انني على ثقة في أن سمو الشيخ جابر المبارك سيراعي الظروف الانسانية التي يعيشها العسكريون البدون الذين يخدمون الكويت ويحفظون حدودها وأمنها، متمنيا على سموه رفع القيود الأمنية غير الصحيحة عنهم لتسهيل أمورهم الصحية والمدرسية والإنسانية.

وأضاف عسكر ان العسكريين البدون يستحقون كل رعاية واهتمام وسرعة التخفيف من معاناتهم وحل مشكلاتهم وتوفير سبل العيش الكريم لهم ولأسرهم، تقديرا لما قدموه من خدمات جليلة لوطنهم خلال خدمتهم العسكرية الطويلة.

الى ذلك استغرب النائب عسكر العنزي الحملة السياسية المغرضة التي يتعرض لها وكيل وزارة الصحة الدكتور خالد السهلاوي رغم نجاحه في ادارة العمل بالوزارة ومؤسساتها الطبية والعلاجية والإدارية طوال السنوات الماضية بكل ثقة واقتدار وكان يضع صحة المواطنين في مقدمة أولوياته.

ودعا عسكر سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك الى عدم الاستجابة لتلك الضغوط السياسية التي يمارسها البعض لإزاحة الوكيل السهلاوي عن منصبه ليتمكنوا من تحقيق مآربهم وأهدافهم الخفية وغير الخفية في قطاعات وزارة الصحة، مؤكدا ان النواب ممثلي الشعب الكويتي لن يقفوا مكتوفي الايدي وهم يَرَوْن وزارة الصحة تتعرض للتخريب بتدخل بعض السياسيين لإقالة الوكيل السهلاوي لانه لم يخضع لهم.

وشدد عسكر على ضرورة أن ينأى وزير الصحة الدكتور جمال الحربي بنفسه عن اقحام الوزارة ووكيلها والقياديين بها في قطاعاتها الطبية والفنية في أتون الصراعات السياسية وتصفية الحسابات، وانه كان الاجدر على الوزير الحربي ان ينشغل بمتابعة السياسات الصحية وتشجيع العاملين في مختلف ادارات وقطاعات الوزارة بدلا من الانشغال بقضية التخلص من وكيل الوزارة الذي يمارس عمله بكل إخلاص.

وحذر عسكر من أن بعض الأطراف السياسية سيدمرون القطاع الطبي والصحي لإخضاعه لمصالحهم الخاصة، على حساب صحة المواطنين من خلال التدخل في شئون وزارة الصحة وممارسة الضغط مجلس الوزراء للتخلص من وكيل الوزارة السهلاوي الناجح في عمله بشهادة الجميع طوال السنوات الفائتة.

وعن وفاة لاعب كرة من البراعم في اثناء مباراة كرة قدم، قال النائب عسكر العنزي : نتقدم بخالص العزاء لعائلة لاعب البراعم بنادي خيطان الفقيد فيصل طلال المطيري (11سنة) وندعو الله له بالرحمة، ونطالب وزيري الشباب والصحة بتحمل مسئولياتهما بفتح تحقيق عاجل في أسباب وفاة المطيري بعد إصابته بمباراة كرة قدم ومحاسبة كل من تسبب في الاهمال والخطأ الجسيم الذي أودى بحياة طفل كويتي في مقتبل عمره نتيجة عدم وجود طاقم طبي ومسعفين أثناء المباراة، ونؤكد ان نواب الأمة سيتابعون هذه القضية فأرواح أبناء الكويت ليست لعبة.

وأعلن أنني سأتبنى اقتراحا سأقدمه لمجلس الأمة يوم الأحد بعدم إقامة أي مباراة رياضية الا بوجود طاقم طبي ومسعفين وسيارة إسعاف للتعامل مع الحالات الطارئة والإصابات وانقاذ حياة اللاعبين بأسرع وقت ممكن.

شركة الري لوجستيكا ش.م.ك (مقفلة)

دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية للسنة المالية المنتهية بتاريخ 2016/12/31

يتشرف مجلس إدارة **شركة الري لوجستيكا ش.م.ك (مقفلة)** بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية للسنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والمقرر انعقاده بمقر إدارة شركة المباني الكائن في مجمع الأفنيوز - المرحلة الثانية - في تمام الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق في 2017/3/7 وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي :

أولاً : سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والمصادقة عليه.
ثانياً : سماع تقرير مراقبي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والمصادقة عليه.
ثالثاً : مناقشة البيانات المالية المجمعة للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والمصادقة عليها.
رابعاً : سماع تقرير باي مخالفات رصدتها اي جهة من الجهات الرقابية المختصة، والجزاءات الصادرة بشأنها عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والرد عليها.
خامساً : الموافقة على توصية مجلس الإدارة بإقتطاع نسبة وقدرها 10 % من صافي أرباح السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 لحساب الإحتياطي العام (الإختياري).
سادساً : الموافقة على توصية مجلس الإدارة بإقتطاع نسبة وقدرها 10 % من صافي ارباح السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 لحساب الإحتياطي القانوني (الإجباري).
سابعاً : الموافقة على توصية مجلس الإدارة باعتماد مكافأة للسادة أعضاء مجلس الإدارة بإجمالي مبلغ وقدره -/3000 د.ك (فقط ثلاثة الاف دينار كويتي لاغير).
ثامناً : الموافقة على التعاملات التي تمت مع أطراف ذات صلة خلال السنة المالية المنتهية في 2016/12/31 والسماح بالتعامل مع اطراف ذات صلة للسنة المالية القادمة.
تاسعاً : الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح نقدية عن صافي ارباح السنه المالية المنتهية في 2016/12/31.
عاشراً : إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة، وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بجميع تصرفاتهم المالية والقانونية عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31.
الحادي عشر: تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2017/12/31 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد اتعابه

يرجى من السادة المساهمين الكرام المسجلين بسجلات الشركة بتاريخ إنعقاد الجمعية العامة العادية او موكليهم الراغبين بالحضور مراجعة السادة / الشركة الكويتية للمقاصة بمقرها الكائن في منطقة شرق - برج احمد بجانب مستشفى الأميري - الدور الخامس- هاتف رقم 22464585 - 22464565 لإستلام بطاقة الحضور إعتبارا من تاريخ هذا الإعلان وذلك خلال ساعات العمل الرسمية مصطحبين معهم شهادات الأسهم لإستلام بطاقة حضور الإجتماع او توكيل من ينوب عنهم بموعد اقصاه 24 ساعة قبل موعد انعقاد الإجتماع .

رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي